الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون

الوثائق الرسمية

UN/SA COLLECTION

اللجنة السياسية الخاصة
الجلسة ١٤
المعقودة يوم الخميس
١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الرابعة عشرة

الرئيس : السيد كاروكوبيرو - كامونتانوير (أوغندا)

المحتويات

البند ٧٣ من جدول الاعمال : التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/SPC/45/SR.14
5 December 1990
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

90-57148 ٢١٤٩ث(٩٠)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٠

البند ٧٣ من جدول الاعمال : التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية (تابع) (A/45/20 ، A/45/589)

١ - السيد غونسالي (شيلي) : كرر رأي وفده بوجوب تسخير الانشطة الفضائية لمصلحة البشرية وفي الإطار المفاهيمي للتراث المشترك للانسانية . وينبغي النهوض بالتعاون الدولي في الفضاء الخارجي ومونه للأجيال المقبلة . وكما أعلنت مجموعة الـ ٧٧ ، فإن هذا التعاون يجب أن يكون متسما بالإنصاف المتجاوز للعصور والاجيال .

٢ - إن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الذي يعبر تعبيرا ملموسا عن القانون الدولي للتنمية ، الذي يشكل الإطار المرجعي الاساسي لقانون الفضاء ، يحتم وجود معاملة تفضيلية لا تبادلية لمصلحة البلدان النامية . وانسجاما مع ذلك ، يقضي قانون الفضاء ذاته بأن تتم الانشطة الفضائية لمصلحة جميع الشعوب مهما كانت درجة نموها .

٣ - ولكي تتحقق الصلاحية السياسية لهذه الافكار ، لا غنى عن أن تؤدي المنظمات الدولية ، التي تشكل الإطار الاساسي الذي يلزم الدول الاعضاء بالتعاون لتحقيق الغايات المعلنة ، دورا نشطا في هذا المضمار . وعليه فإن وفد شيلي يرحب بقرار الجمعية العامة إدراج بند جديد في جدول أعمال اللجنة وإنشاء فريق عامل للنظر فيه ، فذلك إيذان بمرحلة جديدة في التطوير التدريجي لقانون الفضاء . والبند هو صيغة معدلة للمادة ١ من معاهدة المبادئ المنظمة لانشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي ، بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى ، لعام ١٩٦٧ ويعبر بصورة أكثر جلاء عن المذهب الذي يشكل القانون الدولي الحديث للتنمية أو التعاون الذي يفهم على أنه عامل ينبغي أن تستفيد منه أجيال الحاضر والمستقبل . والامر هنا يتعلق بالمفهوم الاساسي لتسخير فوائد الانشطة الفضائية لخدمة المجتمع الدولي بأسره .

٤ - ومع أن الاوان ليس أوان الدخول في تفاصيل بهذا الشان ، فإن من الملائم رسم حدود دنيا لإطار يحدد وجوب اعتبار العلم مشاعا إذا كان بإمكان التكنولوجيا أن تكون موضع تملك . ويتسم مبدأ المساعدة التفضيلية اللاتبادلية لصالح البلدان النامية باهمية حاسمة في هذا السياق ، لكن مضمونه المعياري لن يتحول إلى مبدأ عام لقانون

(السيد غونسالس ، شيلي)

التعاون ما لم يندرج في إطار قواعد محددة يكون تطبيقها موضع رقابة دولية . ويمكن للأمم المتحدة أن تؤدي دورا خطيرا في التطوير التدريجي لقانون الفضاء ولا ينبغي ادخار أي جهد للمضي في هذا الاتجاه . وقد أدت مشاكل البيئة والإرهاب والاتجار بالمخدرات وغيرها من المشاكل العالمية إلى ترابط جميع البلدان على نحو تتزايد وثاقته ، كما أدت إلى بروز حقوق ناشئة ، هي المسماة بحقوق الإنسان . ويشهد المجتمع الدولي ثورة حقيقية في علوم القانون تتجلى ملامحها في قانون عبر وطني يوجب التوفيق بين مختلف المصالح لمصلحة البشرية جمعاء .

٥ - إلا أن ثمة مفاهيم ومصالح استراتيجية مضادة تحول دون إحراز تقدم ملموس ، مما يؤثر بشكل خاص في مصالح البلدان النامية . فعلى سبيل المثال ، وفيما يتعلق بالمدار الثابت بالنسبة للأرض ، وعلى الرغم مما بذلته البلدان النامية من جهد لإضفاء المرونة على مواقفها وإيجاد صيغ توافقية ، ما زالت الدول الحائزة للتكنولوجيا ترفض قبول تنظيم الجزء المداري ؛ ولا أمكن التوصل إلى اتفاقات دنيا فيما يتعلق بتسليح الفضاء . ومع ذلك ، يجدر التنويه ببعض جوانب تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (A/45/20) ولا سيما الفقرة ١٩ التي تدعو إلى وضع أنظمة قانونية تمنع تصعيد سباق التسلح . فعلى سبيل المثال ، يمكن وضع بروتوكول تفسيري للمادة الرابعة من معاهدة عام ١٩٦٧ يملأ ثغراتها القانونية ويجعلها تشمل كل أنواع الأسلحة . ويعرب وفد شيلي مجددا عن رأيه ، وهو ضرورة أن تكون هنالك علاقة أكثر وضوحا بين اللجنة والمفاوضات التي من المفترض أن تكون جارية في إطار اللجنة المخصصة للنظر في البند ٥ من جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح .

٦ - ويلاحظ وفد شيلي كذلك أن شكل اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل العلمية والتكنولوجية وبالتالي جوهرها قد فقدا طبيعتهما ، وينتهز الفرصة ليطلب صراحة إعادة النظر في مناهج عملها . وهو ، أخيرا ، يعرب عن قلقه لغياب نتائج ملموسة للتوصيات التي طرحها مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية ، ويكرر التزامه بقرار الجمعية العامة إعلان سنة ١٩٩٢ سنة دولية للفضاء . وسوف يكون لهذه السنة مضمون سياسي رفيع ، وتأمل البلدان النامية أن لا تولّد هذه السنة خيبة جديدة للآمال كما حدث في حالة المؤتمر .

٧ - السيد بوغتي (باكستان) : قال إن تحول الفضاء الخارجي إلى ميراث مشترك للإنسانية يستوجب استخدامه للنهوض بتنمية جميع البلدان على السواء ، كما أنه لا ينبغي تسليحه ، مما يستلزم تنفيذا صارما للصكوك الدولية ذات الصلة . وعليه ، ينبغي تدعيم معاهدة عام ١٩٨٧ ، ووفد باكستان طرف في اتفاقية واسعة تمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي . ويجدر إيلاء عناية خاصة لمسألة حظر وتفكيك الاسلحة المضادة للتوابع الاصطناعية والنظم الدفاعية المضادة للقذائف التسيارية . وفي أية حال يتعين على اللجنة أن تواصل النظر في كيفية الحفاظ على الفضاء الخارجي للاغراض السلمية .

٨ - إن باكستان تقدم منذ عام ١٩٨٤ مساهمات متواضعة في برنامج الامم المتحدة لتطبيقات التكنولوجيا الفضائية . وهذا البرنامج مدعو إلى أداء دور هام ومن الجدير تعزيزه لكي يتسنى وضع خطة اساسية لمساعدة البلدان النامية ونقل التكنولوجيا إليها . ومن المؤسف أن البرنامج لم يحظ بعد بدعم مالي كاف من الدول الاعضاء . ويؤيد وفد باكستان الراي القائل بأن على الانشطة التي يُضطلع بها في إطار السنة الدولية للفضاء أن تبين أن البحث والتنمية في مجال الفضاء اساسيان بالنسبة للاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية . وفي هذا السياق ، على اللجنة أن تبادر بوضع إطار لضمان التوزيع المنصف لفوائد الانشطة المضطلع بها في الفضاء الخارجي .

٩ - إن المجتمع الدولي قلق جدا لتزايد عدد النفايات على نحو غير خاضع للرقابة في الفضاء الخارجي ، مما يبدأ بالتحول إلى خطر جسيم بالنسبة للامن في الفضاء وإلى تهديد لاستخدامه . وبالتالي ، فإن من الملائم إدراج البند في برنامج عمل اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل العلمية والتكنولوجية .

١٠ - إن المجتمع الدولي يرى أيضا بقلق أن الاعتبارات التجارية تؤثر ، على نحو متزايد في أنشطة الاستشعار عن بعد وأن تكلفة خدمات الاستشعار عن بعد آخذة في الارتفاع . وبالتالي ، فإنه يتعين على الامم المتحدة أن تواصل تشجيع الوصول الحر إلى البيانات المتأتية من الاستشعار عن بعد ، وأن تحاول ضمان استمرارية خصائص عملية النقل بين مختلف نظم الاستشعار عن بعد من خلال التوابع الاصطناعية بحيث لا تفقد المنشآت الحالية للاستشعار عن بعد المقامة على الارض متقادمة قبل وقتها . ومن جهتها ، فإن على الدول ذات القدرات في مجال الاستشعار عن بعد أن تخفف على نحو ملموس أسعارها وتعريفاتها المتعلقة بالوصول إلى البيانات .

(السيد بوغتي ، باكستان)

١١ - إن تطبيق التكنولوجيا الفضائية لاغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية آخذ في الاتساع تدريجيا في البلدان النامية ، ولا سيما في بعض المجالات كالاتصالات ، ودراسة موارد الارض ، ورسم الخرائط الموضوعية ، وعمليات البحث والإنقاذ وجمع المعلومات وإعادة نقلها . وفيما يتعلق بالبرنامج الفضائي لباكستان ، فقد تم في حزيران/يونيه من العام الجاري ، بواسطة مركبة إيصال صينية ، إطلاق أول تابع اصطناعي اختباري هو "بدر - ألف" ، وشرع في تصميم نموذج أكثر كمالا لهذا التابع ، هو "بدر - باء" ؛ وأقيمت محطة أرضية قادرة على تلقي البيانات مباشرة من التابع الاصطناعي الامريكي "لاندسات" والتابع الاصطناعي الفرنسي "سبوت" . ويشدد وفد باكستان على ضرورة ضمان وصول جميع الدول بصورة عادلة ومنصفة إلى المدار الثابت بالنسبة للارض دون تجاهل وظيفة الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية ، مما يتطلب منح معاملة تفضيلية للبلدان النامية .

١٢ - السيد الخاني (الجمهورية العربية السورية) : أثنى على الدور الهام الذي تقوم به لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية مما يسمح لجميع الدول ، مهما كانت درجة تطورها ، بالاستفادة من تقدم العلوم والتكنولوجيا . إن التطور الكبير في مجال استكشاف الفضاء الخارجي قد حمل معه زيادة كبيرة في أنشطة الفضاء عادت بالفائدة الكبرى على قليل من الدول الصناعية التي تملك أزمّة تقنية الفضاء ، بينما بقيت الاغلبية من البلدان النامية بعيدة عن الإفادة من هذه النتائج التي من شأنها أن تساعدها في تلبية احتياجاتها التنموية . لذلك يحدونا أمل وطيد في أن يفسح التعاون الدولي المجال أمام الدول النامية لتنمية قدراتها الفضائية عن طريق تقديم دعم أفضل لها ، تقنيا وماليا . وأشار إلى ضرورة تقديم المساعدات للدول النامية ، وبخاصة في مجال تطبيق تقنيات الاستشعار عن بعد ، وأهمها تدريب العاملين في هذا المجال وتسهيل عملية تأمين التجهيزات والمعلومات والصور الفضائية ، وكل ما يتعلق بتطبيق هذه التقنيات . وأكد في الختام ضرورة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية وحدها لمصلحة جميع الدول ، وبخاصة النامية منها ، وأن تسود روح التعاون ضمانا لتحقيق المصالح المشروعة لجميع الدول ، وأن تكون السيادة متساوية لجميع الدول .

١٣ - السيد نورين (السويد) : أعرب عن ارتياحه للتقدم المحرز في العام المنصرم ، وبخاصة في مجال مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي . وذكر بوجه خاص الاتفاق

(السيد تورين ، السويد)

الذي تم التوصل اليه حيال التوصيات المتعلقة بالاستخدام المأمون للطاقة النووية بادئ ذي بدء في إطار اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل العلمية والتكنولوجية ولاحقا في إطار اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل القانونية ، وكذلك الاتفاق المتعلق بمشروع المبدأ ٣ بشأن المبادئ التوجيهية والمعايير المتصلة بالاستخدام المأمون وسوف يكون الاتفاق المتعلق بالمبدأين ٣ و ٤ المتصلين بالإشعار وتقييمات الامن اكثر الاتفاقات التي سيتم التوصل اليها صعوبة . وتؤيد السويد فكرة وضع تقييمات الامن تحت تصرف الجمهور وأن توضع قبل كل عملية إطلاق ، وهذا من شانه أن يشكل بدوره حلا عمليا لمشكلة الإخطار .

١٤ - إن الاستشعار عن بعد بواسطة التوابع الاصطناعية يتسم باهمية اساسية بالنسبة لرصد البيئة الارضية ، وبخاصة بالنسبة لدراسة ورصد التغييرات العالمية . وسوف يؤدي الاستشعار عن بعد دورا هاما في الانشطة المقترحة للسنة الدولية للفضاء التي موضوعها "بعثة إلى كوكب الارض" . ومن بين هذه الانشطة ، سوف يحظى استخدام التكنولوجيا الفضائية لدراسة البيئة ورصدها باهتمام خاص . كذلك ، سوف يكون الاستشعار عن بعد إحدى المسائل الرئيسية التي سوف ينظر فيها مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في عام ١٩٩٢ . وسوف تبرز القدرة التعليمية والتدريبية لبرنامج الامم المتحدة لتطبيقات التكنولوجيا الفضائية الدور الهام الذي تؤديه الامم المتحدة وقد عقدت السويد ، دعما لبرنامج التطبيقات الفضائية ، أول حلقة تدريبية للامم المتحدة بشأن الاستشعار عن بعد للمربين ، وهي مستعدة لتكرار هذه الدورة في عام ١٩٩٢ كجزء من أنشطة السنة الدولية للفضاء . ويرى وفد السويد أن مسألة الاستشعار عن بعد ينبغي أن تظل بندا ذا أولوية في برنامج عمل اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل العلمية والتكنولوجية .

١٥ - وفيما يتعلق بالنفايات الفضائية ، أشار المتكلم إلى أن اللجنة اتفقت على ما يمكن أن يكون موضوعا ملائما للمناقشة في المستقبل . والسويد لا تزال تعتقد أن مسألة البيئة الفضائية ينبغي أن تظل قائمة على جدول أعمال اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل العلمية والتكنولوجية . وعلى الدول الرئيسية الحائزة للتكنولوجيا الفضائية أن تتحمل مسؤولية خاصة حيث أنها تبدو أكثر تضررا بصورة مباشرة من تزايد كمية النفايات الفضائية .

١٦ - السيد يوسو سيرانو (اكوادور) : قال إن المجتمع الدولي ملزم بتشجيع استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية وحدها وعدم السماح باستخدام الفضاء استخداما مقصورا على مصلحة دول معينة حائزة للموارد التكنولوجية والعلمية . وترى إكوادور أنه لا غنى لها عن التعاون والتضامن الدوليين ليتسنى لها الوصول إلى هذه الموارد ومنحها لشعبها . ويتمثل العائق الرئيسي في الاحتفاظ بالعلم والتكنولوجيا لخدمة اغراض التدمير الشامل وانطلاقا من الحماس للاستعداد بشكل افضل للحرب . وتقع مسؤولية تسخير العلم بهذا الشكل على الدول التي تمتلك القدرات العلمية والتكنولوجية الكبرى . وعلى المنظمة أن تضاعف جهودها من أجل تشجيع التعاون الدولي لمصلحة البشرية . وفي هذا المجال ، فإن المهام التي تضطلع بها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية واللجنتان الفرعيتان التابعتان لها هي جديرة حقا بالثناء ، مع أنه ما زال هنالك عمل كثير ينبغي القيام به لتحقيق زيادة في الانشطة الفضائية في العالم ، ولا سيما في البلدان النامية .

١٧ - ويؤيد وفد إكوادور استمرار مهام الفريق العامل المكلف بالنظر في موضوع استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي لفائدة ومصلحة جميع الدول ، مع مراعاة خاصة لاحتياجات البلدان النامية . كما أنه يرى أنه ينبغي للجنة الفرعية المعنية بالمسائل العلمية والتكنولوجية أن تكثف عملها في المجالات الاساسية للتعاون الدولي ، كالمجالات المتصلة بالتوابع الاصطناعية المجهزة بأجهزة الاستشعار عن بعد ، والنقل الفضائي ، والاستخدامات الطبية للفضاء ، واستكشاف الكواكب ، ودراسة المحيط الحيوي ، والمحافظة على الفضاء الخارجي وحمايته . ويتسم بأهمية خاصة بالنسبة لإكوادور الفصل المتعلق بالمدار المتزامن الثابت بالنسبة للارض ، لما يتسم به من طابع خاص بوصفه موردا طبيعيا محدودا وقابلا للنضوب .

١٨ - وتكرر إكوادور موقفها من أن معاهدة عام ١٩٦٧ لا تنظم استخدام المدار ، ولا حتى تذكره ، وأن من الضروري وضع نظام قانوني خاص يضع حدا للاستغلال الحالي الذي تقوم به دول لا تعترف بأي حق للدول الاخرى . والاستغلال الجاري حاليا هو عمل غير مسؤول وغير رشيد ، لا لانه لا يراعي مصالح جميع البلدان فحسب ، بل ولانه يعرقل فعليا الوصول إلى المدار بسبب التشبع شبه الكامل لهذا المورد . وعليه ، فإن إكوادور تنادي بنظام قانوني يقوم على الإنصاف ويكون موجها نحو التعاون الدولي ، وذلك كضمانة لاستخدام المدار الثابت بالنسبة للارض لمصلحة البشرية جمعاء . وينبغي أن تكون اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل القانونية هي التي تنظر في هذا النظام وليس الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية . وتتمثل الجوانب الرئيسية لهذه المسألة

(السيد بوسو سيرانو ، اكوادور)

في الاعتراف بما للبلدان النامية ، ولا سيما الاستوائية ، من مصالح وحقوق خاصة ، والفرص الحقيقية لوصول هذه البلدان إلى المدار المتزامن الثابت بالنسبة للارض . وترى إكوادور أن الاستخدام الملائم لطيف الترددات يتسم بأهمية خاصة في هذا المجال .

١٩ - السيد كنتانا (اسبانيا) : قال ان وفده يؤيد تماما مضمون البيان الذي أدلى به ممثل ايطاليا باسم الدول الاثنتي عشرة الاعضاء في الاتحاد الاوروبي بيد أنه يود أن يدلي ببعض التعليقات من منطلق وطني .

٢٠ - فقد اعتبرت اسبانيا من البداية أن التعاون الدولي يمثل عنصرا لا غنى عنه في البحث العلمي وغيره من الانشطة المتعلقة باستخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية . وقبلت اسبانيا لدى انضمامها إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية اتفاقا تتناوب بموجبه مع البرتغال كل ثلاث سنوات العضوية الكاملة في اللجنة . بيد أن حالة البلد قد تغيرت تغيرا جذريا في السنوات الاخيرة . ففي عام ١٩٩٠ استثمر أكثر من ٣٠٠ مليون دولار في عدة برامج فضائية ، مما يضع اسبانيا في المركز العاشر بين البلدان التي خصصت لهذا الميدان موارد اقتصادية كبيرة . وتود اسبانيا أن يعاد النظر في المستقبل القريب في المركز الذي تشغله حاليا في اللجنة بحيث تصبح عضوا كاملا في اللجنة دون الحاجة الى التناوب في هذه العضوية مع أي عضو آخر في اللجنة .

٢١ - وكما ذكر في مناسبة أخرى فإن احدى الطرق التي يمكن بها تضييق المسافة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية هي اسناد دور تنسيقي وتكاملي للدول الواقعة في مناطق متوسطة النمو . وهذا العمل يتطلب جهودا كبيرة ودعما من المنظمات الدولية التي توجه وتعزز الانشطة التعاونية فيما بين الدول .

٢٢ - وفي عام ١٩٨٨ عقد اجتماع خبراء في محطة ماسبالوماس في جزر الكناري وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٦/٤٣ . وأدرجت فعلا بعض التوصيات المتخذة في ذلك الاجتماع في برنامج الامم المتحدة لعام ١٩٩٢ . كما تقرر أن تكون ماسبالوماس مقرا للدورة الدراسية العملية لتكنولوجيا الاستشعار من بعد بالموجات الدقيقة لصالح الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لافريقيا واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، التي ستنظمها الامم المتحدة والوكالة الفضائية الاوروبية ومنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة

(السيد كنتانا ، اسبانيا)

والتي قد تعقد في شهر حزيران/يونيه ١٩٩١ . وسوف يشارك العلماء الاسبان بنشاط في هذا الاجتماع . كماستنضم اسبانيا من خلال ماسبالوماس الى نظام COSPAS-SARSAT في عام ١٩٩١ . ويتعلق الامر بتزويد المجتمع الدولي بالتغطية اللازمة لالتقاط الاشارات اللاسلكية أو الضوئية المستخدمة لتوجيه الطيارين أو الملاحين والواردة من منطقة المحيط الاطلسي الواقعة بين شبه جزيرة ايبيريا واكوادور والتي لا توجد تغطية لها حاليا . وفي عام ١٩٩٠ شاركت اسبانيا بنشاط في المؤتمر الفضائي لامريكا - "مناظير التعاون من أجل التنمية" - الذي عقد في كوستاريكا تحت رعاية الامم المتحدة . كما شاركت في دورة التدريب على تكنولوجيا الاتصالات من أجل التنمية التي عقدت في كوبا لصالح منطقة اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي حيث قدمت برنامج HISPASAT الذي يرمي الى انشاء شبكة للاتصالات بين اسبانيا وأمريكا اللاتينية .

٣٣ - وكما هو معروف جيدا سيحتفل في عام ١٩٩٢ بمرور خمسمائة عام على اكتشاف امريكا ، وسيقام معرض اشبيلية العالمي ، وسيعقد الاولمبياد في برشلونة . وفي هذا الاطار يسر المتكلم أن يعلن أنه من المقرر أن يخصص جناح في معرض اشبيلية لتعزيز ونشر الانشطة المتعلقة باستخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية .

٣٤ - السيد أزيكوي (نيجيريا) : قال ان اهتمام بلده بالمحافل الدولية المكرسة للتعاون الدولي في ميدان استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية ومشاركته النشطة فيها يرتكزان على المبادئ والاهداف الاساسية التالية : (١) أن الفضاء الخارجي تراث مشترك للبشرية وليس له حدود معينة ويتطلب بذل جهد جماعي يكفل أن يكون استخدامه في الاغراض السلمية وحسب ؛ (٢) أن هناك ارتباطا وثيقا بين الاستكشاف والمحافظة على السلم والامن الدوليين نظرا لان البلدان النامية ليست في وضع يمكنها من مراقبة ما يحدث في الفضاء الخارجي ؛ (٣) ان استكشاف الفضاء الخارجي يتيح امكانيات كبيرة للابتكار البشري .

٣٥ - وفي عام ١٩٥٩ أنشأت الجمعية العامة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية ، التي برزت منذ ذلك الحين وجودها بمنجزات ، ونجحت في اتاحة ثمار الانشطة الفضائية لجميع الدول بغض النظر عن مستوى نموها . بيد أنه لا يزال هناك الكثير مما يمكن عمله لا لكي تصبح الانشطة الفضائية سلمية ومأمونة حقا فحسب بل أيضا لإعادة توزيع الفوائد الناجمة على نحو عادل .

(السيد أزيكوي ، نيجيريا)

٢٦ - ان المعاهدة المتعلقة بالمبادئ المنظمة لانشطة الدول في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى التي وقعت في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٧ والتي وقعتها نيجيريا في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر من نفس السنة مازالت تمثل الدعامة الاساسية للنظام القانوني الدولي لاستكشاف الفضاء . بيد أنه يجب الاعتراف بانه لم يكن من الممكن في عام ١٩٦٧ التنبوء بأوجه التقدم التكنولوجية الضخمة التي تحققت في السنوات الاخيرة ولا بالتغيرات السامية التي حدثت مؤخرا في السياسة الدولية .

٢٧ - وفي اطار جو الانفراج هذا يسر نيجيريا أن تذكر أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية قد توصلت بتوافق الآراء في دورتها السابعة والعشرين الى اتفاق بشأن المبادئ التوجيهية العلمية والتقنية لاستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي ووضعت قواعد مهمة للأمن فيما يتعلق بالإشعاع وتصميم واستخدام وازالة المفاعلات النووية ، والمولدات النظائرية التي تحملها التوابع الاصطناعية وغيرها من الاجسام الفضائية .

٢٨ - وتوصلت اللجنة الفرعية القانونية بتوافق الآراء الى اتفاق بشأن مبادئ قانونية متعلقة باستخدام مصادر الطاقة النووية ، وذلك استنادا الى توصيات اللجنة الفرعية العلمية والتقنية .

٢٩ - وعلى الرغم من أن تخصيص الفضاء الخارجي للاغراض السلمية يتطلب تعاونا مكثفا من جميع الدول فإنه تقع على عاتق الدول الفضائية أكبر مسؤولية في هذا الصدد . وإن تصميم واطلاق وتشغيل التوابع الاصطناعية الفضائية يجب أن يخضع ، في جملة أمور ، لاكثر قواعد الأمن صرامة لانه يتعين التقليل من تلوث البيئة وعدم تعريض السكان للاشعاعات .

٣٠ - كما يتعين تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده بصورة تامة وتزويد الامم المتحدة بمعلومات دقيقة وفي حينها عن اطلاق الاجسام الفضائية أو تعطلها وتقديم تعويضات مناسبة وسريعة وعادلة الى ضحايا حوادث الاصطدامات ، والحيلولة دون وقوع كوارث في المستقبل سواء في الفضاء أو على الارض نتيجة للتراكم العشوائي أو الإلقاء العمد للمخلفات الفضائية .

(السيد أزيكوي ، نيجيريا)

٣١ - وإن للفوائد المستمدة من تكنولوجيا الفضاء فعلا آثارا لا في أنظمة الاتصالات الوطنية والدولية والعلوم البيولوجية وطب الفضاء والفلك والاستشعار من بُعد فحسب بل أيضا في التخطيط الريفي والموارد الطبيعية وإزالة الاحراج ومكافحة حرائق الغابات والري والتغيرات المناخية . ولذا فهي تؤثر على نوعية حياة ملايين البشر في العالم لانها يمكن أن تستخدم في الحد من الجوع وألوان المعاناة الاجتماعية الاقتصادية والكوارث الطبيعية .

٣٢ - وإن دراسة الجوانب القانونية المتصلة بتطبيق مبدأ وجوب أن يكون استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي لصالح ومصلحة جميع الدول ، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات البلدان النامية أمر أساسي بالنسبة الى البلدان التي مثل نيجيريا . وفيما يتعلق بالدول الفضائية فإنه ينبغي لها أن تبين عمليا الكيفية التي يمكن بها تقديم فوائد غزو الفضاء الى جميع البلدان وبصفة خاصة البلدان النامية . ومن الواضح أن ما تشعر به البلدان النامية من عدم مساواة في الوصول الى علم وتكنولوجيا الفضاء ناتج عن الفجوة التي تفصل بينها وبين البلدان المتقدمة في مجال التقدم العلمي والتكنولوجي والاقتصادي ، والتي يجب تضييقها .

٣٣ - وتوصي نيجيريا بتأكيد الاولويات والاهداف الاساسية التالية : وضع إطار دولي للتنمية الواعية للموارد البشرية وتعزيز القدرة المحلية في ميدان العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية ؛ ووضع أسس تبادل المعلومات والمواد والمعدات ، وإنشاء شركات مشتركة بين الدول الفضائية والبلدان النامية ؛ ووضع إطار دولي لإتاحة الوصول بيسر وبتكاليف منخفضة الى البيانات المستمدة من الاستشعار من بُعد ومحطات الاستقبال الارضية والنظم الرقمية لتكوين الصور ؛ وإنشاء صندوق دولي للمساعدة على التعجيل بإنشاء الهياكل الاساسية الوطنية ، وتعزيز نقل تكنولوجيا الفضاء والحصول عليها ، وتدريب الموظفين التقنيين والمتخصصين في البلدان النامية ؛ ووضع إطار مناسب لإعادة توزيع الفوائد المستمدة من علم وتكنولوجيا الفضاء ، على نحو فعال وعادل .

٣٤ - وختاما ، ترى نيجيريا أن دراسة قواعد القانون الدولي والوطني المتعلقة بالتعاون الدولي في الفضاء الخارجي بوصفها اجراء مسبقا لوضع مقترحات لزيادة هذا التعاون يجب الا تعطل بدء أنشطة فعالة وعملية لإيلاء مراعاة حقيقية لمصلحة جميع البلدان ولا سيما البلدان النامية التي كثيرا ما لا تكون تشريعاتها الوطنية في ميدان الفضاء مناسبة على وجه العموم .

٣٥ - السيد كوبريان (جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية) : قال إن مناقشة المسألة قيد النظر قد جرت في جو من التعاون مؤات للبحث عن حلول توفيقية مما يعكس النية الحسنة للمجتمع الدولي نتيجة للتحول المؤات الذي حدث في العلاقات الدولية . وإن الفكر السياسي الجديد الذي ظهر تدريجيا ييسر تنمية التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية وهو هدف لا يمكن أن يتحقق إلا إذا تضافرت جهود المجتمع الدولي كله لصالح البشرية . وتجدر الإشارة الى دور الامم المتحدة بوصفها مركز تنسيق لاعمال الدول الاعضاء في هذا الميدان وأيضا إلى ضرورة مواصلة تعزيز هذه المهمة النبيلة .

٣٦ - وتود جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ان تشارك بنشاط في أعمال لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية ، وبهذه الروح قدمت مجموعة بلدان أوروبا الشرقية ترشيح جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية لشغل الشاغر الذي خلفته الجمهورية الديمقراطية الالمانية بعد توحيد المانيا . ويامل وفد أوكرانيا في أن تؤيد الجمعية العامة هذا الترشيح .

٣٧ - وإن لدى جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية القدرة والخبرة اللازمتين للقيام باستكشاف الفضاء الخارجي للاغراض السلمية ، وهي تبلغ الامم المتحدة بصفة منتظمة بنتائج أعمالها . وقد شاركت منذ عام ١٩٦٢ وحتى الآن في برامج مثل انترکوزموس وتعاونت في اطلاق نحو ٣٧٠ تابعا اصطناعيا . ويعكف العلماء الاوكرانيون حاليا على إحكام صنع هذه التوابع ، وصنع أدوات لمهام مختلفة ، وانتاج منتجات كيميائية وصيدلية جديدة ، واستخدام تكنولوجيات جديدة لمحاولة حل المشاكل البيئية وللرصد المبكر للظواهر الطبيعية . وفي عام ١٩٨٩ عندما كان يقترب اعصار من الولايات المتحدة تسنى نتيجة للمعلومات التي قدمتها جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية اتخاذ تدابير وقائية مناسبة مما يبين أن هذا النوع من النشاط هو لمصلحة بلدان كثيرة . وتقوم أكاديمية العلوم بعمل مهم وتعمل كمركز تنسيق لانشطة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية . وفيما يتعلق بالبيولوجيا الفضائية وطب الفضاء أُجري بحث قيّم بالاشتراك مع فرنسا وهولندا والنرويج سيكون مفيدا جدا للمجتمع الدولي . كما تجدر الإشارة الى العمل العلمي الذي يضطلع به في أوكرانيا بالتعاون مع عدة بلدان من مجموعة دول أوروبا الشرقية ودول أخرى .

٣٨ - ويؤيد وفد جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية بحزم قرار الجمعية العامة بإعلان عام ١٩٩٢ السنة الدولية للفضاء . وإن تنفيذ برنامج "بعثة الى كوكب

(السيد كوبريان ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية)

الارض" وسائر أنشطة الدول الاعضاء سيمكن المجتمع الدولي من تحقيق تقدم في دراسة واستخدام الفضاء الخارجي لصالح البشرية .

٣٩ - ويقترح الخبراء والعلماء السوفياتيون عقد ندوة دولية معنية بمشاكل تاثير العمليات التي تجري في الشمس على البيئة الطبيعية للارض وعلى الإنسان وسيعقد في جنيف مؤتمر معني بالفضاء الخارجي ومشاكل البشرية في القرن الحادي والعشرين . كما سيُعقد اجتماع دولي معني بمشاكل صنع الادوات في الفضاء الخارجي ولقاء دولي للعلماء والاخصائيين الاوكرانيين الشبان الذين يعملون في مجال دراسة الفضاء الخارجي . وربما تنظم أكاديمية العلوم حلقة دراسية لاخصائيين من البلدان النامية بشان الطرق الجديدة لاستشعار الارض من بُعد ، وذلك تحت رعاية الامم المتحدة . كما انها على استعداد لدراسة إمكانية تقديم منح للدراسات العليا لاخصائيين من البلدان النامية في مجال دراسة واستخدام الفضاء الخارجي .

٤٠ - وما من شك في أنه من الضروري لغزو الفضاء الخارجي أن يسود السلم وأن يتخذ المجتمع الدولي تدابير فعالة لمنع تسليح الفضاء . ومن الاهمية بمكان أن تقدم لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية بتوافق الآراء باعتماد التوصيات المتعلقة بإيجاد وسائل وطرق لتخصيص الفضاء الخارجي للاستخدامات السلمية وحسب ، الامر الذي يُسهم في زيادة التعاون بين اللجنة ومؤتمر نزع السلاح .

٤١ - وإن جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية تعرب مجددا عن تاييدها لإنشاء منظمة دولية للفضاء الخارجي تعمل كمركز تنسيق في مجال استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية ، وتجمع النتائج التي تتوصل إليها جميع الدول ، وتشرف على تنفيذ الاتفاقات الدولية المتعلقة بعدم وضع أسلحة في الفضاء .

٤٢ - ويعلق وفد أوكرانيا أهمية خاصة على الاتفاق الذي تم التوصل إليه بتوافق الآراء في الدورة التاسعة والعشرين للجنة القانونية بشان المبادئ المتعلقة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي بطرق مامونة . وإن جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية التي عانت من مأساة شرنوبل تؤيد تماما القواعد

(السيد كوبريان ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية)

التي وضعها الفريق العامل التابع للجنة القانونية والمعني بوضع مشاريع مبادئ متعلقة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي . وفي هذا السياق يتعين أن تراعى بدقة المبادئ الدولية المنظمة للوقاية من الاشعاع ، لتجنيب البشرية كارثة نووية .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٥